

أوروبا الحصن

دراسة حول التشديد في سياسة منع تأثيرات شنغن، تبعاته وضحاياه

مهدى العش

فريق العمل
احمد جماعة
آمنة بن خليفة

إن محتوى هذه المطبوعة هو مسؤولية المنتدى التونسي للحقوق
الاقتصادية والاجتماعية ولا يعبر بالضرورة عن موقف مؤسسة روزا لكسنبرغ
نسخة مترجمة من الفرنسية

الفهرس

03	مقدمة
08	وثيقة منهجية
09	I. مطالب الحصول على تأشيرة: من مرافق عمومي إلى نشاط ريعي
09	معاليم تأشيرة باهضة، في طريقها إلى الارتفاع
11	اللجوء الضروري لمكاتب مقدمي الخدمات الخاصة
14	التكليف الإضافية التي يتحمل عبئها المتقدمون بمقابل الحصول على تأشيرة:
16	خدمات (يزعم أنها) اختيارية، بأسعار خيالية
19	II. رفض مطالب التأشيرات: رفض غير مبرر وغير عادل
20	مبررات غامضة للرفض
24	الشعور بالاهانة بسبب الرفض
30	حق الطعن: ضمانة نظرية
32	الرفض مرة يعني الرفض دائمًا؟
36	III. هل تشجع سياسة التشدد في منع التأشيرات الهجرة غير النظامية؟
41	IV. حكوماتنا أيضًا تتحمل جانباً من المسؤولية
43	الخاتمة

مقدمة

"الحدود الوحيدة التي يضعها الاتحاد الأوروبي هي حدود الديمقراطية وحقوق الإنسان". هذا ما جاء في إعلان القمة الأوروبية المنعقدة بلي肯 (بلجيكا) سنة 2011 حول "مستقبل الاتحاد الأوروبي". اليوم وبعد مضي أقل من عقدين، بات من المضحك قراءة هذه الكلمات لبعدها الشاسع مما يحدث على أرض الواقع. فاغلاق الحدود هو أكثر إحكاماً من أي وقت مضى، وخاصة بين أوروبا وجياراتها بالضفة الجنوبية من البحر المتوسط الذي أضحى "أكبر مقبرة في العالم" بعد أن حصد أرواح مئات الآف المهاجرين الذين حاولوا عبوره لدخول أوروبا دون تأشيرة.

تشكل التأشيرة بحكم تعريفها حاجزاً يعوق حرية التنقل ذهاباً وإياباً إذ إنها تمثل في ترخيص تقدمه الدولة المستقبلة للأجانب للسماح لهم بدخول حدودها. منذ إنشاء فضاء شنغان، الذي ألغى المراقبة الحدودية وضمن حرية تنقل الأفراد داخله، تم اعتماد "تأشيرة شنغان" بشكل موحد من طرف الدول الأوروبية التي تنتهي إليه عوضاً عن التأشيرات الوطنية. ولئن منحت تأشيرة شنغان حرية التنقل بين جميع دول هذا الفضاء الأوروبي إلا أن الحصول عليها صار أشد صعوبة، إذ اقترن فتح الحدود الداخلية بتشديد المراقبة وتقليل إمكانية عبور الحدود الخارجية.

بلغ منطق تحصن "أوروبا" في السنوات الأخيرة درجات غير مسبوقة، خاصة وأن قضية الهجرة أصبحت محوراً سياسياً رئيسياً في غالب الدول الأوروبية، يحتمد حوله النقاش وتُخلط فيه الهجرة بمشاكل الأمن، البطالة، حماية المكاسب الاجتماعية ودولة الرفاهة والعلمانية والتماسك الاجتماعي. نقاشٌ تطغى عليه الاعتبارات المتعلقة بالهوية، وتصبح فيه المزايدات وسيلة لجذب المساندين والناخبين كما أثبتته نتائج آخر انتخابات أوروبية. ولعلَّ إعلان رئيسة المفوضية الأوروبية الجديدة "أورسولا فون ديرلاين" عن تعديل تسمية الحقيبة المتعلقة بالهجرة في المفوضية الأوروبية، لتشمل «الحفاظ على نمط العيش الأوروبي» يثبت أن الخطاب المعادي للمهاجرين وصل إلى أعلى مستويات السلطة ببروكسيل.

تعتبر التأشيرة أداة محورية في سياسات الهجرة الأوروبية إذ أن الحصول عليها هو شرط دخول فضاء شنغان، ومن خلالها يمكن التحكم في نسق دخول المهاجرين حسب الدول. غير أن التنقيح الجديد لقانون التأشيرات يسمح بتوظيف سياسة التأشيرات كأداة ضغط ضد دول العالم الثالث التي لا تبدي التعاون الكافي فيما يتعلق بمسألة إعادة استقبال المهاجرين. وبالتالي، سيتم توظيف مسائل متعلقة بتأشيرات شنغان بما في ذلك آجال الرد على المطالب ومدة التأشيرة ومعاليم استخراجها لدعم سياسة "ترحيل المهاجرين غير النظاميين" لبلدانهم أو للدول التي عبروا منها.

النص التعديلي شمل أيضاً زيادة في معاليم استخراج التأشيرة لتصل إلى 80 أورو. هذه الزيادة المقدرة بثلث المعلوم القديم، ستتسبب بالتأكيد في ارتفاع الأسعار التي يطلبها مقدمو الخدمات الخواص الذين يديرون إجراءات التأشيرات نيابة عن القنصليات الأوروبية. هذه الشركات الخاصة تعمل لهدف تجاري ربحي وتستغل بالطبع الحاجة الماسة لأصحاب مطالب التأشيرات لتبنيهم خدمات إضافية باهضة الثمن. ويبدو أن الحكومات الأوروبية نفسها اعتمدت المنطق الربحى لإدارة سياسة التأشيرات إذ لا يوجد أي مبرر منطقي لهذا الارتفاع في معاليم إدارة ومعالجة مطالب استخراج التأشيرة. معاليم استخراج التأشيرة الباهظة أساساً لم تعد في متناول ذوى الدخل المحدود ولو أنهم بالأساس "غير مرغوب فيهم" بأوروبا.

إن مسألة التأشيرات محكومة بالرهانات المتعلقة بالهجرة، ابتداءً من قائمة الدول التي يجب على مواطنها الحصول على تأشيرة لدخول فضاء شنغن والتي يتم تحديدها باعتماد عديد المعايير وأولها خطر الهجرة غير النظامية "مثلاً ما تراه الدول الأعضاء". تضع هذه «القائمة السوداء» قرينة مبدئية ضد شعوب بأكملها بأنها غير مرغوب فيها لأن دوافعهم لزيارة الاتحاد الأوروبي قد تكون مشبوهة. لذلك، فإن «القائمة السوداء» تشكل في حد ذاتها تمييزاً خاصة وأن «خطر الهجرة» عادةً ما يقاس حسب مستوى العيش بالنسبة لكل جنسية، وهي وبالتالي تمييز بين شعوب ينظر إليها بأكملها على أنها تهدد أوروبا، وشعوب أخرى لا تشكل خطراً.

كما أن كل إجراءات استخراج التأشيرة محسومة بهاجس مكافحة الهجرة غير النظامية. كل الوثائق المطلوبة تهدف لتقدير وضعية المتقدم بطلب التأشيرة لمعرفة ما إذا كان يعتزم العودة لبلاده بعد انتهاء المدة المحددة. ويستند التقدير إلى جملة من المؤشرات حول الوضع الاجتماعي والمهني وحتى ما إذا كان المتقدم بالطلب من أصحاب الأموال بوطنه. تقييم يميز الأشخاص حسب مستواهم الاقتصادي وحجم ثروتهم. بناء على ذلك، فرص العاطلين عن العمل والفقراء في زيارة فضاء شنغان تكاد تكون شبه منعدمة، بسبب عدم قدرتهم على تقديم الوثائق المطلوبة كالإثباتات البنكية، وشهادات العمل والضمان الاجتماعي. أخيرا، يبرر رفض مطالب التأشيرات عموما بأسباب مهمة مرتبطة أساسا "بخطر الهجرة غير النظامية".

لاحظنا في الأشهر الماضية ارتفاعا كبيرا لعدد التأشيرات المرفوضة استنادا على تعلات مرتبطة بخطر الهجرة غير النظامية والتي استهدفت جل الشرائح الاجتماعية بما فيها الأشخاص الذين قدموا إثباتات تفيد باستقرار وضعياتهم الاجتماعية والمهنية. يوجد عديد الدلائل والشهادات التي تفييد بشدید في سياسة منح التأشيرات، على الأقل بالنسبة لتونس حتى أن هذه المسألة استعملت كحجج انتخابية لعدد من المترشحين للانتخابات الرئاسية.

ورغم أن الهدف الرئيس من إتباع سياسة "التشدد" في منح التأشيرات هو "مكافحة الهجرة غير النظامية"، إلا أن هذه السياسة قد

تعمل على العكس، على تشجيع نمط آخر، في غاية الخطورة، من الهجرة غير النظامية والمتمثل في عبور البحر المتوسط على متن قوارب الموت. ولزال الباحثون يتجادلون حول مدى حقيقة وجود هذا الرابط بين الهجرة غير النظامية وتشديد إجراءات الحصول على تأشيرة، إذ في حين يبدو من المنطقي وجود ترابط بين الظاهرتين إلا أن إثبات ذلك بدلائل مادية لا يزال صعبا.

آلاف التونسيات والتونسيين وغيرهم من الأجانب القاطنين بتونس دفعوا ثمن هذه السياسات "المتشددة" لمنح التأشيرات. من خلال هذه الدراسة، سوف نحاول أن نفسح لهم المجال للحديث عن تجاربهم كي نسلط الأضواء على المعاناة التي عاشهها كل منهم خلال قيامهم بإتمام إجراءات الحصول على تأشيرة وما تعرضوا له من استغلال لوضعياتهم بهدف تحقيق الربح المادي، ليجدوا أنفسهم في آخر المطاف قد منعوا من التحصل على غايتهن بسبب مجرد اشتباه أو بالأحرى، افتراض سوء نيتهم.

من خلال الشهادات التي قمنا بتجميعها، سنسلط الضوء على اللا مساواة التي يعانيها سكان الضفة الجنوبية من المتوسط والذين لا تكاد تراهم أوروبا إلا كخطر هجري يهددها، كما سوف نبحث عن علاقة بين التشدد في منح التأشيرات وتشجيع الهجرة غير النظامية.

وثيقة منهجية

تستند هذه الدراسة على بحث استقصائي نوعي تم بين شهري جوان وسبتمبر 2019 وشمل استجواب 31 شخصا تم رفض مطالبهم في الحصول على تأشيرة دخول إلى فضاء شنغان، تتراوح أعمارهم بين 19 و44 سنة ويمثلون كلا الجنسين بالتساوي (تقريبا): 15 امرأة و16 رجل.

- **الجنسيات:** 24 تونسي وتونسية و 7 مقيمات ومقيمين في تونس حاملين لجنسيات أخرى: ليبيا، الغابون، الكاميرون وإفريقيا الوسطى.
- **الوضع الاجتماعي والمهني:** نصف المستجوبين من الطلبة الجامعيين، ولكن هناك أيضا موظفون في القطاع الخاص أو الجمعياتي و2 مستثمرين أو عاملين لحسابهما الخاص كما يوجد ضمن المستجوبين أستاذة وربة بيت.
- **أسباب السفر:** أغلب المستجوبين قدموا مطالب للحصول على تأشيرات للسياحة، لكن هناك أسباب مذكورة أخرى كالدراسة والقيام بトリص وسفر عمل أو زيارة أحد أفراد العائلة.
- **الدول التي أرادوا الذهاب إليها:** أغلب المستجوبين قدموا مطالب للحصول على تأشيرة دخول إلى فرنسا أو ألمانيا لكن بعضهم قدموا مطالب تأشيرة للسفر إلى بلجيكا، إسبانيا، اليونان وسويسرا.

ملاحظة: قمنا بتعريف المستجوبين بأحرف تم اختيارها عشوائيا ولا ترمز نهائيا إلى اسمهم الحقيقي.

■ مطالب الحصول على تأشيرة: من مرفق عمومي إلى نشاط ربحي

يدفع الراغبون في الحصول على تأشيرة عند تقديمهم لطلابهم مبلغاً مالياً يُعرف بـمعلوم التأشيرة وليس لهم الحق في استرجاعه إذا ما تم رفض مطلبهم. وقد تم التوفيق في هذا المعلوم الباهض أساساً (60 أورو) بثلث قيمته دون ثبوت ضرورة هذه الزيادة لدراسة المطالب المقدمة. إلى جانب ذلك، فضلت أغلب الدول الأوروبية خلال السنوات الأخيرة توكل مكاتب خاصة لإدارة إجراءات استخراج التأشيرات، لتقتصر بذلك تكاليف هذه الإجراءات على مستوى الموارد البشرية والمالية وتفتح الأبواب أمام المكاتب الخاصة لتحقيق أرباحهم بإضافة معاليم خدماتهم، وأحياناً خدمات إضافية على حساب المتقدمين بالطلب.

معاليم تأشيرة باهضة في طريقها إلى الارتفاع

أجمع المستجوبون على الارتفاع المشط لمعاليم الحصول على تأشيرة، خاصة وأنه لا يمكن استرجاع المبلغ في حال رفض المطلب. معلوم الحصول على تأشيرة محدد بـ60 أورو حسب قانون التأشيرات (قبل أن يتم تنقيحه)، يُضاف إليه معلوم الخدمات الذي لا يمكن أن يتجاوز 50% من معلوم التأشيرة. هذا المبلغ الباهظ لا يأخذ القدرة الشرائية المحلية بعين الاعتبار كما أنه يتغير باستمرار حسب أسعار الصرف. أغلب

المستجوبين دفعوا ما يقارب 300 دينار لتقديم مطالبهم دون احتساب ثمن الخدمات الإضافية التي اشتراها بعضهم (ستعرض إلى ذلك بالتفصيل لاحقا).

رغم هذا، ستشهد معاليم التأشيرات ارتفاعاً حسب ما جاء في النص التعديلية لقانون التأشيرات بسبب "ارتفاع معاليم النظر في المطالب خلال السنوات الفارطة" كما ورد عن المفوضية الأوروبية. لم نجد أي دراسة تثبت صحة هذه الأسباب بل على العكس، ورد في تقرير صادر عن مجلس الشيوخ الفرنسي أن كلفة دراسة ملف مطلب الحصول على تأشيرة قدرت بـ 38.75 أورو في سنة 2014. المبلغ المحدد في قانون التأشيرة إذن، وحتى قبل الزيادة المتوقعة، أكثر بـ 50% من القيمة الحقيقية لدراسة المطالب، ويوفر بذلك هامشاً وافراً لتحقيق المreibح، على الأقل في ما يخص الحكومة الفرنسية، إذ وصف نفس التقرير دراسات ملفات مطالب التأشيرات "بالنشاط المربح للإدارة".

لا يسعنا استيعاب ضرورة هذه الزيادة المشطة بثلث المعلوم السابق بعد مرور أقل من خمس سنوات عن تقرير مجلس الشيوخ الفرنسي لتغطية "زيادة نفقات دراسة الملفات". كل المعطيات تشير إلى أن هذه الزيادة ترمي إلى الترفع في هامش المreibح لدول الاتحاد الأوروبي خاصة وأن نسق تقديم المطالب في ارتفاع متواصل. هذا وتتجدر الإشارة إلى أنه من الممكن وحسب نفس النص التعديلية، الإبقاء على نفس المعلوم القديم (أورو) بالدول المتعاونة في مجال إعادة قبول المهاجرين. هذا لا يدل

فقط على أن مبلغ 80أورو يفوق بكثير كلفة دراسة المطالب، بل يدل كذلك على أن الترفيع في معاليم التأشيرات يستخدم كوسيلة ضغط ضد دول جنوب المتوسط لدفعهم لتبني السياسة الأوروبية المتعلقة بإعادة قبول المهاجرين.

نفس النص التعديل يمكّن أيضاً المفوضية من تغيير هذا المعلوم كل 3 سنوات دون الحاجة إلى المرور بالإجراءات التشريعية وإشراك المجلس والبرلمان في القرار، أي أنه سيصبح من السهل إقرار مثل هذه الزيادات سواء للترفيع في هامش المرابيح أو لزيادة الضغط على الدول الأخرى.

هذا وتتجدر الإشارة إلى أن أي ترفيع في معاليم الحصول على التأشيرات سيؤدي إلى زيادة في أسعار خدمات المكاتب الخاصة بما أن معلوم الخدمات الذي يوظفونه محدد بـ50% من معلوم التأشيرة.

اللجوء الضوري لمكاتب مقدمة الخدمات الخاصة:

بدأت ظاهرة الاستعانة بمكاتب خارجية لإدارة إجراءات التحصل على تأشيرة بالهند في أوائل الألفية الثانية مع الشركة الرائدة عالمياً VFS Global. ولقيت الظاهرة رواجاً كبيراً في السنوات الأخيرة مما جعل أغلب دول فضاء شنغان تطبقها وتسوق لها كالحل الأمثل للتمكن من التعامل مع المطالب المتزايدة للحصول على تأشيرة وتوفير أفضل الخدمات للطلابين. للأسف، ساهمت الاستعانة بمكاتب الخاصة في إثراء هؤلاء

المستثمرين على حساب حاجة الأشخاص الملحة أو رغبتهم العاجلة في السفر.

في بادئ الأمر، كانت الاستعانة بالمكاتب الخارجية اختيارا ثانويا يمكن أن يلجأ إليه المتقدم بمطلب الحصول على تأشيرة، ويبقى المبدأ الأساسي هو تسليم الملفات مباشرة في الإدارات القنصلية. إلا أن ما يحصل عمليا هو العكس تماما، إذ أن جل المطالب التي قدمها المستجوبون أودعت بهذه المكاتب الخاصة، ما عدى اثنين فقط من المستجوبين قدموا ملفاتهم مباشرة، وهم (ي.ج) التي كانت ترغب في استكمال تعليمها بألمانيا و (أ.ب) الذي سلم مطلبه بالسفارة اليونانية بما أن اليونان لا تستعين بمكاتب خارجية لدراسة الملفات (إلى حد الآن). أما باقي المستجوبين فقد قدموا مطالهم لهذه المكاتب الخاصة وأغلبهم يجهلون بأنه من الممكن تقديم الملفات مباشرة! هذا ما قاله لنا (ي.ج) الذي ظن أن "المكتب الخاص عُوض السفارة في هذه المهمة". كما ظن (م.أ) الطالب أصيل إفريقيا الوسطى الذي يقيم بتونس لمواصلة تعليمه "بأنه ليس من حقه تقديم مطلبه مباشرة بالسفارة لأنه ليس مواطنا تونسيا". تفضح هذه الإجابات التقصير الكبير في إبلاغ المعلومة وصعوبة التحصل عليها خاصة على موقع القنصليات والسفارات على الانترنت وأيضا على موقع مقدمي الخدمات الخواص وهو ما أكد (ر.ف) الذي قدم ملفه إلى أحد المكاتب الخاصة للحصول على تأشيرة سفر إلى سويسرا.

البعض الآخر من المستجوبين كانوا على علم بإمكانية تقديم مطالهم مباشرة إلا أنهم اختاروا المرور بالمكاتب الخاصة إما "لضيق الوقت" أو "خوفا من أن تكون الإجراءات المباشرة أكثر تعقيدا". وبالفعل، للحصول على موعد مباشر، يجب الاتصال بالسفارة قبل أشهر كما أن الموظفين دائما ما يشجعون المتقدمين بالمطالب على الاستعانة بالمكاتب الخاصة.

وعوض أن تذكر المؤسسات الأوروبية الدول بضرورة القيام بواجبها في هذا الشأن واحترام ما جاء في قانون التأشيرات، اختارت إلغاء هذا الواجب في النص التعديلية حيث لن تكون الدول الأعضاء مجبرة على "الإبقاء على إمكانية إيداع مطالب التحصل على تأشيرة مباشرة في القنصلية كلما كانت هنالك مكاتب خدمات خاصة لتجميع الملفات لحساب القنصلية".

تعتزم المرور عبر المكاتب الخاصة يحرم المتقدمين بالملفات فرصة التحاور مع المسؤولين مباشرة لتقديم مزيد المعلومات عن وضعياتهم ومعرفة ما إذا كان من الأفضل تدعيم الملف بمزيد الوثائق. فمكاتب الخدمات الخاصة ما هي إلا وسيط بين المتقدم بالطلب والهيئة القنصلية. هكذا أكدت لنا إحدى المستجوبات التي قارنت بين طريقة التعامل مع ملفها في Contact TLS وبين المرة السابقة التي قدمت فيها طلتها مباشرة إلى السفارة النمساوية التي «اتصلت بها لاستكمال الوثائق المنقوصة». يدفع تغدر إيداع الملفات مباشرة بالسفارات المتقدمين

بالمطالب إلى دفع معاليم خدمات إضافية للتمتع باستقبال جيد وبالطبع، تطلب المكاتب الخاصة مبالغ باهضة لقاء هذه الخدمات، عدى عن معاليم التأشيرة ومعاليم الخدمات الإجبارية.

التكاليف الإضافية التي يتحمل عبئها المتقدمون بمطالب الحصول على تأشيرة:

أدت الاستعانة بمكاتب الخدمات الخاصة إلى تحمل المتقدمين بمطالب التحصل على تأشيرة لنفقات إضافية إذ يتحتم عليهم دفع معاليم التأشيرة المحددة مسبقاً من طرف المؤسسات الأوروبية لحساب السفارة وأيضاً دفع معاليم الخدمات لحساب المكاتب الخاصة.

يحدد سقف معاليم الخدمات التي تقدمها المكاتب الخاصة حسب قانون التأشيرات بـ50% من معلوم التأشيرة أي 30أورو حالياً، و40أورو بالإضافة المنتظرة حسب نص القانون التعديل. وبالطبع، لا تطلب هذه المكاتب أقل من هذا الحد الأقصى، خاصة وأن كل شركة تحكر إجراءات منح التأشيرة لدولة معينة في بلد معين، بحيث لا يمكن للمتقدم الاستعانة بمكتب منافس.

وصف جميع المستجيبين معلوم تقديم مطلب الحصول على التأشيرة، باحتساب المعاليم الإضافية (50% من المبلغ الأصلي) لخدمات المكاتب الخاصة، بالباهض والمشط خاصة بالنسبة للمسافرين المحدودي الإمكانيات الذين تمكنا من تمويل سفراتهم وتوفير بقية مصاريف السفارة بصعوبة. هذا المعلوم لا يأخذ بعين الاعتبار مستوى

العيش في دول جنوب المتوسط كما أنه يزداد باستمرار بتغير سعر الصرف. في تونس مثلا، يساوي معلوم تقديم مطلب الحصول على تأشيرة تقريباً مبلغ الأجر الأدنى المضمون. وهو ما يمثل، كما عبر عنه مكتب الكنفدرالية العامة للشغل في وزارة الخارجية الفرنسية "تميزا اقتصاديا ضد العائلات المحدودة الدخل". السفر إلى أوروبا إذن أصبح من الامتيازات التي لا يتمتع بها سوى الأغنياء.

علاوة على ارتفاع سعر تقديم الملفات، عبر جميع المستجوبين عن إحساسهم "بالظلم" وعن "استيائهم الشديد لارتفاع المبلغ" خاصة وأنه لا يتم استرجاعه في حال رفض الطلب. هي "عملية نصب" كما عبرت عن ذلك الشابة التونسية (ز.ج) والقاضي الليبي (ب.ط). أما (و.ه) فقد عبر عن غضبه قائلاً "يجمعون ثرواتهم باستغلالنا، خاصة مع ارتفاع عدد المطالب المستمر وندرة قبولها".

البعض الآخر من المستجوبين أشاروا إلى أنه كان من الممكن الرضا بارتفاع المبلغ في صورة استرجاعه في حال رفض المطلب وقدموا أمثلة عن بلدان "لا تتقاضى معاليم على التأشيرة إلا في حال قبول الملف" مثل مصر وروسيا.

اعتبر أغلب المستجوبين أنهم قد تعرضوا إلى السرقة خاصة وأن أغلبهم لم يدفعوا فقط معاليم التأشيرة بل تكبدوا الكثير من المعاليم الإضافية "الاختيارية" الباهضة.

خدمات (يُزعم أنها) اختيارية بأسعار خيالية:

لا ينحصر هامش ربح المكاتب الخاصة على معلوم الخدمات، إذ تفتح هذه المكاتب خدمات اختيارية، بأسعار باهظة جداً، كالطباعة والتصوير وتأمين السفر وخدمات الرسائل القصيرة واستلام جوازات السفر أو إرسالها عبر البريد السريع وحتى خدمات "الممتازة".

غالباً ما يخشى مقدمو المطالب من تأخر تحديد موعد ثانٍ فيضمطرون للجوء للخدمات المتوفرة كطباعة الوثائق أو التقاط الصور حيث أكد العديد المستجوبين أنهم كانوا مضطرين لالتقاط صورهم بهذه المكاتب بعد أن قيل لهم أن صورهم غير مطابقة للمعايير المعمول بها. كذلك، أكد لنا (ن.ز) أن مكتب Global VFS يقدم خدمة الرسائل القصيرة ويحتسبها تلقائياً وهو ما عاشه كذلك كاتب هذه الدراسة رغم احتجاجه على مثل هذا التصرف.

وتبقى أكثر الخدمات الاختيارية جدلاً هي "الخدمة الممتازة" والتي تقدم استقبلاً مميزاً للمتقدمين بالطلب وتوفير "عون مسؤول عن مرافقتهم للاهتمام بالملف" وتوجههم. هذه الخدمة تجعل الخدمات العمومية مكرسة للتمييز بين المنتفعين بها حسب مستواهم الاقتصادي، إذ ينعم الأغنياء بالاستقبال الحر والمرح والمراقبة والإرشاد فيما لا يتمتع ذوي الإمكانيات المحدودة إلا "بالمستوى الأدنى للخدمات". وقد لجأ العديد المستجوبين إلى هذه "الخدمة الممتازة" لأسباب مختلفة إما ليستفيدوا من سرعة استكمال الإجراءات أو، كما هو الشأن بالنسبة

ل(م.س) البالغ من العمر 40 سنة "ليتم إبلاغه في صورة نقص في وثائق الملف". نستنتج بناء على ذلك، بأن تقديم المعلومات التي كان من المفروض إبلاغها لجميع المتقدمين بالمطالب على حد سواء، صارت خدمة "إضافية"، تُباع بأعلى الأثمان للراغبين في السفر الخائفين من الرفض وال ساعين إلى توفير أفضل الحظوظ للحصول على تأشيرة.

يبقى ما تعرضت له (إ.ب) الأستاذة، أكثر فداحة، إذ لم تتمكن من الدخول على بريدها الإلكتروني يوم الموعد لاستخراج الوصل "بسبب إشكال في الولوج إلى البريد الإلكتروني، وعند وصولها إلى مكتب الخدمات الخارجي تم إعلامها" بأنه يجب عليها دفع معلوم الخدمات الممتازة لكي لا تضطر إلى خسارة الموعد وتراجيله إلى موعد آخر بعد شهرين" فاضطررت إلى ذلك "خوفاً" من خسارة الموعد و"لحسن الحظ" كانت تملك ما يكفي من المال. في النهاية لم تتمكن (إ.ب) من السفر بعد أن تم رفض مطلب التأشيرة.

هذه "الخدمة الممتازة" إذن، لا تميز فقط بين مختلفين المتقدمين حسب إمكانياتهم المادية بل تستغل كذلك ظروفهم النفسية وخوفهم من رفض مطالبيهم بعد أن نظموا رحلاتهم وتکبدوا عديد النفقات.

بناء على هذا، نلاحظ أن الاستعانة بمكاتب الخدمات الخارجية الخاصة لاستكمال إجراءات التأشيرة تجعل من المتقدمين بالمطالب حرفاء لخدمات ربحية، خاضعين ومضرطين للاستعانة بمؤسسات احتكارية تستغل وضعياتهم لتحقيق أقصى ما يمكن من الأرباح مما

يجعل هذه الخدمات تخرج تماما عن سياقها الأساسي كخدمة عمومية. الاستعانة بالمكاتب الخاصة تمكن حكومات دول فضاء سنغافر من توفير مواردها البشرية والمادية على مستوى سفاراتها وقنصلياتها وتحمّل المتقدمين بمطالب الحصول على تأشيرات التكفلة وهكذا، لا تكتفي البعثات القنصلية لدول سنغافر بترك طالبي التأشيرة رهينة المكاتب الخاصة وشاهيتم للربح التجاري، بل إنها أيضا لا تمارس كما يجب حقها الرقابي عليها للحد من تجاوزاتها

II . رفض غير مبرر وغير عادل

نشر المفوضية الأوروبية كل سنة إحصائيات حول نسب منح تأشيرات شنغان. بلغت نسبة رفض المطالب في سنة 2018 9.6% إلا أن هذه النسبة تختلف حسب البلدان التي تم منها التقدم بالمطالب فمثلاً و في علاقة بالدول الإفريقية، تتراوح نسبة رفض المطالب بين 1.8% بـبناميبيا إلى 49.8% بـنيجيريا، مروراً بـ18% بتونس (هذه النسبة شهدت ارتفاعاً طفيفاً مقارنة بـسنة 2017). تتبادر نسبة الرفض في تونس أيضاً حسب السفارات التي تم فيها التقدم بالمطالب حيث تتراوح بين 11.5% بالنسبة للبرتغال و 50.5% بالنسبة لهولندا. هذا ومن المتوقع أن ترتفع نسبة الرفض أكثر في سنة 2019.

مع ذلك، تحجب هذه الأرقام حقيقة أخرى، وهي التأثير الرادع لكل من الوثائق المطلوبة في ملف طلب التأشيرة، وارتفاع تكلفة التأشيرة، وتكرار حالات الرفض.

هذه الأرقام التي يقدمها ممثلو دول فضاء شنغان كدليل على حسن نواياها كبلدان مستضيفة تخفي حقائق قاسية لا يمكن كشفها إلا من خلال شهادات المتقدمين بمطالب التأشيرات، حيث غالباً ما يتم رفض طلبات الحصول على تأشيرة بناء على مبررات غامضة متعلقة

"بخطر هجرة غير نظامية"، أي بناء على مجرد افتراض بأن المهاجر يعتزم البقاء في الدولة التي قدم طلبه للهجرة إليها بصفة غير نظامية.

هذا الافتراض يشمل طالبي التأشيرة التونسيين، وأيضاً الذين يقطنون في تونس من أصحاب الجنسية الليبية أو إحدى الجنسيات من إفريقيا جنوب الصحراء..

مبررات غامضة للرفض:

يتولد الشعور بالإحباط لدى الأشخاص الذين تم رفض مطالهم، في جزء كبير منه، من عدم فهمهم لأسباب الرفض المذكورة. فعوض أن يكون ضمانة لطالبي التأشيرة ضد التعسف الذي قد يطالهم، يقتصر التبرير على خانات معدة مسبقاً تكتفي السلطات القنصلية بوضع العلامات فيها. هكذا أصبحت أسباب الرفض تعرف بمجرد أرقام، أرقام الخانات التي يتم وضع علامات أمامها. ولعل أكثر الخانات المقدمة كمبررات للرفض هي الخانات المتواقة مع الأرقام 3 و 8 وخاصة 9.

كل الأشخاص الذين قمنا باستجواهم قدمت لهم الأسباب التالية كمبرر لرفض مطالهم: "لم يبدي المرشح عزمه على مغادرة فضاء شنغان بعد انتهاء المدة الزمنية للتأشيرة" (المبرر 9)، "المعلومات المتعلقة بأسباب وظروف السفر غير موثوقة" (مبررات 8) أو لعدم توفر «ما يثبت بأن المسافر له ما يكفي من الإمكانيات لتغطية مصاريف رحلته غير

كافية".(مبررات 3). أحياناً توضع عالمة على خانتين أو على كل هذه الأسباب.

لم يتمكن أغلب المستجوبين من فهم هذه الأسباب التي تميزت بعدم وضوحها واستعمال الكثير من المفردات التقنية حيث لجأت (هـ)، وهي ربة بيت، إلى الانترنات لمحاولة الفهم فيما استعان (وـهـ)، مكلف بمشروع في منظمة غير حكومية، بخدمة ترجمة الكترونية. أما بالنسبة للذين رغبوا في السفر إلى ألمانيا فقد قدمت لهم أسباب الرفض باللغة الألمانية، وحين طالبوا بالترجمة للغة يتقنونها تم رفض طلهم "لأن جميع الموظفين لا يتحدثون إلا اللغة الألمانية". وكان المتقدمين بالمطالب مطالبون بإتقان لغة الدولة التي يعتزمون زيارتها أو ببساطة أن المسؤولين لا يعيرون أدنى اهتمام لما إذا كانت أسباب الرفض واضحة ومفهومة.

حتى حين تُفهم المبررات قرار الرفض، نادراً ما يقتنع بها المتقدمون بالمطلب المرفوضة. جميع المستجوبين عبروا عن عدم اقتناعهم بقرار الرفض فيما عدى ثلاثة أشخاص فقط تقبلوا القرار لنقص أو لتناقض في الوثائق التي قدموها. بالنسبة للمتقدمين بالمطلب، لا شيء يبرر الرفض إذا ما تم تقديم جميع الوثائق المطلوبة. تمثل الوثائق الداعمة للملف بالنسبة للطلابين ضمانة دخول منطقة سنغافر، وإذا ما تم تقديمها من المنطقي التمكّن من الحصول على التأشيرة. مع ذلك، ولئن ارتبطت مبررات الرفض 3 و 8 بهذه الوثائق نوعاً ما، إلا أنها تمنع السلطات القنصلية هامشاً تقديرياً في اتخاذ القرار النهائي. أما بالنسبة

للمبرر الرفض 9، الذي يبقى الأكثر استعمالاً في تبرير رفض التأشيرات، فدروافع اختياره تبقى غامضة، ويُترك للسلطات كامل الحرية في منح التأشيرة من رفضها وهو ما عبرت عنه إحدى المستجوبات قائلة: "أظن أنه الملحوظ الأخير لهم لتبرير الرفض حين يعجزون عن العثور عن أسباب ملموسة".

يرتبط المبرر 9 مباشرة، وأيضاً 3 و8 إلى حد ما "بخطر الهجرة غير النظامية". يتم اللجوء إليها إذن في إطار تقييم مدى رغبة المسافرين في مغادرة فضاء شنغان حين تنتهي المدة المحددة للتأشيرة على الرغم من أن حقيقة وجود هذه الرغبة أو انعدامها لا يمكن إثباتها فعلياً.

إضافة إلى ذلك، لا تتضمن الأسباب المقدمة لرفض طلب التأشيرة أي إشارة للوثائق التي كان يجب تقديمها أو التي دفعت السلطات لاتخاذ القرار، المتقدمين بالمطالب ليس لهم الحق في معرفة السبب المباشر لرفض سفرهم لتفادي الوقوع في نفس الأخطاء عند تقديم مطلب آخر. وكأن السفارات والقنصليات لها سلطات تقديرية تخول لها رفض ملفات الأشخاص الذين تشكي في عزمهم على الهجرة غير النظامية، دون تقديم أي تفسير أو أسباب حقيقة ملموسة دفعتها للشك في المتقدم بمطلب الحصول على تأشيرة.

ويجدر الذكر بأن مبررات رفض مطالب الحصول على تأشيرة محدودة في قانون التأشيرات، وأنه في ما عدى الأسباب المذكورة بها لا يجب رفض منح التأشيرة. هذا ما أكدته محكمة العدل التابعة للاتحاد

الأوروبي في حكمها الصادر في 19/12/2013. مع ذلك، ورد في نفس الحكم أن السلطات القنصلية لها "هامش تقديري واسع" لظروف تطبيق مبررات الرفض، خاصة إذا ما تعلق الأمر "بخطر الهجرة غير النظامية". ويتم تقييم هذا "الخطر" بأخذ شخصية المتقدم بالطلب بعين الاعتبار، مدى اندماجه في وطنه وحتى الوضعية السياسية، الاجتماعية والاقتصادية لبلده وبذلك، يمكن أن يساهم الوضع في بلد معين في ارتفاع عدد مطالب التأشيرات المرفوضة، بغض النظر عما تتضمنه المطالب من وثائق داعمة، دون أن يشكل ذلك خرقاً للقانون الأوروبي أي أنها أمام نوع جديد من التمييز ينضاف إلى التفريق بين دول القائمة السوداء ودول القائمة البيضاء ليُعاقب شعوباً كاملاً بسبب سوء الوضع وصعوبته في بلده.

هذا ما واجهه الليبيون الذين قمنا باستجواهم والذين قدمووا مطالب الحصول على تأشيرة من تونس، على سبيل المثال، إذ أكد لنا أحدهم، قاض سابق تم رفض طلبه للحصول على تأشيرة في 2013، بأن ارتفاع نسق رفض مطالب التأشيرات لدخول فضاء شنغان للمواطنين الليبيين مرتبط مباشرة بتوتر الوضع في بلاده.

تشديد سياسة الهجرة تجاه مواطني دول معينة، يترجم إذن على أرض الواقع من خلال سياسة التشدد في منح التأشيرات وارتفاع عدد المطالب المرفوضة للأسباب الثلاثة السابق ذكرها. هذا النسق المتضاد لرفض مطالب الحصول على التأشيرات بناء على الأسباب الغامضة

السابق ذكرها ورغم استيفاء المتقدمين بالمطالب لجميع الوثائق الداعمة المطلوبة يبرهن على أن هذا الرفض يندرج ضمن سياسة محكمة تستهدف مواطني بعض الدول، مثل تونس، وليس مجرد قرارات عفوية لنقص في الوثائق. بالنسبة للسلطات القنصلية، أي متقدم بطلب للحصول على تأشيرة هو احتمال مهاجر غير نظامي حتى يبرهن العكس، أو كما عبر عن ذلك (ز.ج) "يعاملوننا كما لو كنا مجرمين حتى تثبت براءتنا".

الشعور بالاهانة بسبب الرفض:

من الصعب تفهم مدى غضب الأشخاص الذين تم رفض مطالبيهم للحصول على تأشيرة ما لم نوضع في نفس الموقف. من خلال الشهادات، نفهم بأن الرفض ولد عندهم شعورا بالاهانة، إذ يشعرون بأنهم غير مرغوب بهم، بل و يُعاملون وكأنهم مهاجرون غير نظاميين مع أن وضعيتهم في تونس مستقرة ولم يفكروا أبدا في ذلك. بناء على هذا، تعمق مبررات الرفض هذا الشعور بالاهانة عوضا عن مساعدة هؤلاء الأشخاص على تقبيله.

هذا ما أكده لنا (ل.ط)، الطالب البالغ من العمر 19 سنة، في شهادته التالية: "سبب الرفض رقم 9 سبب قاس للغاية. أنا أدرس هنا، ووفرت جميع الوثائق الداعمة المطلوبة وكل الإثباتات بأن وضعتي هنا جيدة ومستقرة وأنني أعتزم العودة إلى وطني. حين سأذهب لتقديم مطلب ثان للحصول على تأشيرة ستلاحقني النظارات المليئة بالشكوك.

أنفقت 1000 أورو لإتمام كل الإجراءات وفي النهاية تم اتهامي بالرغبة في الهجرة غير النظامية مع أن كل ما رغبت به كان حضور حفل موسيقي، حتى أني اشتريت التذاكر. عندما يزورون وطننا لا نعرضهم أبداً مثل هذه الاتهانات".

تواتر ذكر الإحساس بالاتهانة عند تبرير الرفض بالسبب 9 في عديد الشهادات. استشهد بعض المستجوبين بسفراتهم السابقة ليثبتوا انعدام أي نية في الهجرة غير النظامية. (و.ه) على سبيل المثال صرحت لنا: "ذهبت إلى نيويورك وعدت إلى تونس.. أهانوني برفض طليبي". كما أكد لنا الطالب الوسط إفريقي (م.أ): "لازال لي الكثير لأتمنه وأحققه في تونس ويوجد عديد الأسباب التي تدفعني للبقاء فيها". الطالب الكامروني (د.أ) كذلك لا زال يكمل دراسته في تونس للتحصل على شهادة الدكتوراه. أما (ب.أ)، مسؤول تجاري والبالغ من العمر 31 ربيعا، فقد شاركتنا تجربته قائلاً: "أتفهم رفض الكثير من المطالب بسبب العدد الكبير والمزيد من الأشخاص الراغبين في الهجرة، ولكنني لا يمكن أن أتفهم رفض مطليبي، وخاصة للسبب 9 ! أنا أعمل في تونس ووضععيتي مستقرة ولا أرغب بتاتا في الهروب. أعمل منذ 7 سنوات والتمتع باللغطة الاجتماعية ويتجرؤون بان يبرروا رفضهم بقول أن المعلومات التي قدمتها غير موثقة. لا يوجد ضمانات أكبر لأقدماها... هم يسخرون منا".

نفس الشعور عاشته (أ.ب) مدرسة تبلغ من العمر 43 سنة: "لي عمل قار هنا، حتى أني أمتلك منزلا، أنا مطلقة وتحصلت على حضانة

أبنائي... لن أتركهم هنا بمفردهم لأعمل باليطالية عملا هشا!. وتبطن هذه السيدة أن سبب الرفض الحقيقي "سبب تمييزي في علاقة بحاجها".

يبحث عديد المستجوبين عن أسباب أخرى خفية لرفضهم لعدم اقتناعهم بالمبررات المقدمة لهم. (ز.س) على سبيل المثال تظن بأنها كانت ضحية موجة من رفض التأشيرات إلى فرنسا بسبب أزمة السترات الصفراء.

يحدث شعور الغضب لدى الأشخاص الذين تم رفض مطالعهم في الحصول على تأشيرة خاصة لأنهم لم يتوقعوا الرفض. هذا ما أكدته لنا أغلب المستجوبين خاصة وأنهم استكملوا جميع الوثائق المطلوبة في ملفاتهم. (م.س) كان مطمئناً وشبه متأكد من الموافقة على مطلبه لأن اثنين من أصدقائه والذين يعيشان نفس وضعيته المهنية والاجتماعية، تحصلوا على تأشيرات. كذلك (ز.س) صارحتنا بأنها كانت "متأكدة 100% من قبول مطلبها" وقالت: "مررت بتجربة سيئة للغاية ولم أستطع تقبل الأمر. لا أستطيع المرور بنفس التجربة مرة أخرى". كذلك (و.ه) كانت متأكدة إلى حد أنها "حضرت حقائهما وكانت مستعدة للسفر." وعبرت قائلة "كانت أكبر خيبة مررت بها في حياتي."

في المقابل، بعض المستجوبين كانوا يتوقعون الرفض، أو على الأقل لم يفاجئهم القرار. هذا ما عبر عنه (أ.ه) قائلاً "انه قرار غير عادل إلا أنني اعتدت على الرفض نظراً لتجربتي الطويلة مع تقديم مطالب التأشيرة". رُفض للسيد (أ.ه) 12 مطلب للحصول على تأشيرة ومع ذلك

عبر قائلاً "لا يزيدني الرفض إلا إصرارا على السفر". أما الطالب الكامروني (د.أ) فلم يتفاجأ من قرار الرفض لأن أصدقاءه سبق وحدروه بأنه عادة ما يتم رفض المطالب التي تقدم أول مرة.

نستشعر في جل الإجابات الإحساس بالإحباط والقهر والظلم. إحساس يزداد عمقا مع التضحيات التي قدمها هؤلاء الأشخاص للتمكن من السفر، ليتم في النهاية رفض طلبيهم التأشيرة. هذا ما عبرت عنه الطالبة (أ.ب) البالغة من العمر 24 سنة: "كنت أنتظر العطلة بفارغ الصبر وقمت بادخار النقود لتأمين مبلغ يمكنني من الاستمتاع برحلي". كذلك الناشط الحقوقى الليبى (ب.ط) حدثنا عن تجربته قائلاً "عملت طيلة شهرين متواصلين لإعداد البحث الذى سأقدمه فى المؤتمر الذى دعيت له". إلا أنه في النهاية لم يستطع المشاركة بسبب رفض مطلب حصوله على تأشيرة.

ولو أن المتقدمين بمطالب الحصول على تأشيرة يشعرون بالآهانة طيلة فترة إتمام الإجراءات، ليزداد هذا الشعور عمقا بقرار الرفض. هذا ما استخلصتاه من شهادة (و.ه) مثلا التي عبرت قائلاً: "أحسست بالذل وأنا أقف أمام السفارة طيلة اليوم، كان المكان مكتظا للغاية وكنت أحبس دموعي لإحساسى بالآهانة. كان يوما لا ينسى. رفض مطابى كان الضربة القاضية". التضحيات المادية المتعلقة بارتفاع معاليم تقديم مطالب التأشيرة كذلك، تزيد أيضا من إحباط وحزن الأشخاص الذين

تم رفض مطالهم. (م.س) أحس "بأنهم سرقوا نقوده" حين أجابوه بالرفض.

يصف عدد من المستجوبين إجراءات التأشيرة، منذ بدايتها باستخراج وتقديم جميع الوثائق الداعمة المطلوبة حتى نهايتها وصدر قرار الرفض وتقديم أسبابه بالتجربة التي ولدت لديهم شعوراً "بالدونية" مقارنه بالأوروبيين الذين يستطيعون السفر حيثما أرادوا كما عبر عن ذلك أحد المستجوبين. هكذا، يدفع مواطنوا دول جنوب المتوسط "ضريبة معنوية" تنضاف إلى "الضريبة المادية" التي تمثلها معاليم مطالب التأشيرة، تذكراهم "بوضعهم المتدني" وبالشكوك التي تحوم حولهم فقط بسبب أصولهم.

إضافة إلى الشعور الراهن بالاهانة، لرفض إسناد تأشيرة السفر مخلفات أكبر وأكثر استمرارية. هذا ما عاشهته (و.و) البالغة من العمر 27 سنة والتي "تدير شركة وكانت ترغب في المشاركة في مؤتمر كان من الممكن أن يكون له وقع ايجابي كبير على حياتها المهنية". عند رفض طلبتها الشعور بالغضب والحزن و"كادت أن تلقى حفتها بعد أن قادت سيارتها بجنون على الطريق السيارة تونس/صفاقس".

(ز.س) كانت ت يريد فقط "حضور عرض لفرقتها الموسيقية المفضلة" واشترت تذاكر العرض قبل أن تقدم مطلب التأشيرة ثم اضطررت إلى بيعها عندما قوبل طلبتها بالرفض. اشتترت تذاكر لعرض ثان إلا أنها اضطررت لبيعها أيضاً حين تم رفض مطلب حصولها على تأشيرة

للمرة الثانية. عبرت لنا (ز.س) قائلة: "شعرت بالعجز بسبب رفضي مرتين دون سبب مقنع. هذه التأشيرة كانت ستمكّنني من رؤية عرض لن أتمكن من مشاهدته في بلدي أبداً".

أما (ز.ج) فهي فنانة دُعيت للمشاركة في مهرجان ورغم تقديمها لكل الوثائق الداعمة المطلوبة تم رفض طلب حصولها على تأشيرة. "نحن فنانون، لا يمكن لمشاركتنا إلا أن تكون إيجابية ورغم ذلك أحسست أنني مواطنة من الدرجة السابعة". هكذا عبرت (ز.ج) عن تجربتها وخيبة أملها.

أما الشهادة الأكثر مأساوية وحزنا فهي شهادة (و.ه) البالغة من العمر 29 سنة والتي حدثتنا عن تجربتها كالتالي: "أردت السفر للقاء حبيبي. واجهت علاقتنا بعض المشاكل بسبب بعد المسافات. كنا نرغب في قضاء بعض الوقت معاً إلا أن رفض مطلب التأشيرة منعنا من ذلك. أنفقت الكثير من المال لشراء تذكرة السفر وتقديم مطلب التأشيرة ولم أستطع تغيير الوجهة وتقديم مطلب ثان. بعد ما حدث تدهورت علاقتنا أكثر".

ملفات مطالب الحصول على تأشيرة تخفي بين طياتها تجارب وحاجيات إنسانية خاصة يعجز موظفو السفارات عن رؤية تفاصيلها ويدفع أصحابها ثمن سياسة هجرة متشددة معتمدة للتعامل مع شعب كامل.

حق الطعن: ضمانة نظرية

بعد رفض مطلب الحصول على تأشيرة لا يبقى أمام المتقدمين بالمطالب سوى اللجوء إلى حقهم في الطعن. يكرس القانون الأوروبي للتأشيرات هذه الضمانة، إلا أنها منظمة حسب القوانين الوطنية، ويتم الطعن أمام هيئات وطنية. هذا الباب المش الذي تتمتع به الدول الأعضاء لفضاء شنغان يحد من إمكانية اللجوء للطعن إذ تقتضي بعض التشريعات الوطنية هيئات إدارية يتم أمامها الطعن، في حين تفرض أخرى آجالاً قصيرة جداً أو معاليم باهظة. ولكن يبقى العائق الأكبر هو نقص المعلومات الكافية حول حق الطعن.

أكيد عديد المستجوبين أنهم فكروا في الاعتراض على قرار الرفض وطبق البعض منهم هذه الفكرة بالفعل لكن كلاً منهم اختار تمثيلها معيناً، في ظل غياب المعلومات الكافية عن الإجراءات التي يجدر إتباعها. فمثلاً، أرسلت (و.ه) رسالة الكترونية للسفارة للاعتراض على قرار رفض منحها التأشيرة وللمطالبة باسترجاع معاليم التأشيرة وقد تحصلت على رد سلبي لرسالتها. كذلك قام (ي.ج) بتوجيهه رسالة الكترونية إلى السفير "لشرح وضعيته". أما (م.س) فقد قام بإرسال "اعتراض إلى عنوان الكتروني لإدارة بفرنسا" وتحصل على رد أوتوماتيكي. أما (ب.ط) الناشط الحقوقي الليبي الذي كان مدعوا رفقة مجموعة من زملائه للمشاركة في مؤتمر دولي "ولجلسة استماع في البرلمان الأوروبي" فقد اختار التظاهر مع زملائه أما مقر المفوضية الأوروبية في تونس.

هذا الاختلاف في طرق الاعتراض على قرار الرفض يوضح مدى نقص تداول المعلومة حول الإجراءات المفروض إتباعها وهي نتيجة مباشرة للاستعانة بمكاتب خدمات خاصة لإدارة إجراءات منح التأشيرات وعدم اللقاء المباشر لأصحاب المطالب بالسلطات القنصلية المعنية. يتسلم المتقدمون بالمطالب جوازات سفرهم في ظروف مغلقة، دون وجود أي شخص يفسر لهم أسباب الرفض أو يوضح لهم الإجراءات التي يمكن أن يتبعوها للطعن في القرار. تمكنت (ه.س)، ربة بيت، من طرح هذه الأسئلة على "أحد أعوان مكتب الخدمات الخاصة TLS contact الكامروني (د.أ)" فقد أراد أيضا الطعن في قرار الرفض إلا أنه "لم يعرف ما هي الإجراءات التي يجب إتباعها".

يتخلى إذن أغلب الأشخاص الذين تم رفض مطالبيهم في الحصول على تأشيرة عن الاعتراض على قرار الرفض إذ اعتبر أغلب المستجوبين "بأنها مضيعة للوقت" فيما استشار البعض منهم أصدقاءهم وبعض المنتديات الالكترونية ليستنتجوا في النهاية "واعتمادا على تجارب البعض، بأنه لا جدوى من الطعن وأن هذا الإجراء لم يسبق أن غير قرار الرفض". البعض الآخر من المستجوبين لم يكن لهم الوقت الكافي لتقديم مطالب الطعن إذ ارتبط مشروع سفرهم بوقت محدد مثل (ز.ج) التي كانت تنوى السفر للمشاركة في مهرجان و (أ.أ)، دكتور صيدلاني، الذي كان يعتزم المشاركة في ندوة دولية.

بعض المستجوبين فضلوا تقديم مطالب جديدة للحصول على تأشيرة، وأثناءهم الخوف من تقليل فرص قبولهم عن تقديم مطالب في الطعن. هكذا صارتتنا الطالبة الجامعية (ج.د) التي لم تلغا للطعن بعد رفض مطلبتها الأولى "خوفاً من إدراج اسمها ضمن قائمة سوداء". أما (و.ه) فقد قالت بأنها "لا تزال تعاني آثار الصدمة، ولا ترغب في تكرار التجربة ذاتها مرة أخرى"، خصوصاً بعد تلقي الرد السلبي من السفارة على رسالتها الإلكترونية.

عاش أغلب المستجوبين فترة استكمال إجراءات التأشيرة ورفض مطالبهم ككابوس لا يرغبون في تكرره. أما البعض منهم فلم يستسلموا للليأس وجددوا مطالبهم، إلا أنهم في أغلب الحالات، قوبلوا بالرفض مرة تلو الأخرى.

الرفض مرأة يعني الرفض دائمًا؟

في ظل غياب المعلومات الكافية والإحساس بعدم جدوjy اللجوء إلى الطعن ضد قرار الرفض، يلجأ بعض الأشخاص الذين تم رفض مطالب حصولهم على تأشيرة إلى تقديم مطالب جديدة فور رفضهم أو بعد فترة، فيما فقد البعض الآخر الرغبة في السفر إلى فضاء شنغان وغيروا وجهة سفرهم.

فضل البعض تقديم مطلب التأشيرات إلى دولة أخرى من دول فضاء شنغان، معتقدين بأن الرفض نابع عن سياسة وطنية، فرنسية في أغلب

الحالات. هذا ما أكدت لنا (م.س) فهو يعتزم تقديم مطلب للحصول على تأشيرة لدخول ايطاليا ولن يتقدم مجددا بأي مطلب للسفارة الفرنسية. أيضا أكدت لنا (ج.د) "بأنها تعلم أن السياسة التي تتبعها فرنسا متشددة للغاية وأنا سوف تحاول مجددا تقديم مطلب لدولة أخرى". يجدر الذكر بأن المستجوبين الذين تم رفض مطالبيهم من طرف سفارات بلدان أخرى لم يعبروا عن مثل هذه النظرية.

البعض الآخر من المستجوبين أكدوا رغبتهم في تقديم مطالب أخرى لنفس السفارات التي رفضتهم، وفي أغلب الحالات أيضا، السفارة الفرنسية. هذا ما قامت به الطالبة التونسية ذات الاثنين وعشرين بيعا (ب.ن) لأن أقاربها يقطنون في فرنسا. كذلك تعتمد المدرسة (ا.ب) التي تبلغ من العمر 43 سنة تقديم مطلب جديد للحصول على تأشيرة لدخول فرنسا إذ "أصبحت المسألة بالنسبة لها مرتبطة بكرامتها وتقديرها لذاتها" خاصة بعد إحساسها بالاهانة والذي عمقته الشكوك في رغبتها بالهجرة غير النظامية.

لكن، من الوارد جدا أن يتسبب رفض المطلب الأول في الحصول على تأشيرة لدخول فضاء شنغان في سلسلة الإجابات السلبية لطلبات الموالية، أو على الأقل، أن يتسبب في تقليل فرص الحصول على التأشيرة رغم أن قانون التأشيرات يؤكد عكس ذلك في فصله 21. مع هذا، وبما أن رفض المطلب الأول مسجل في "نظام المعلومات الخاص بالتأشيرات" (VIS) والذي يمثل مرجعية أساسية عند دراسة ملفات

المطالب الموالية، من الصعب الاقتناع بأن قرار الرفض الأول لا يؤثر على القرارات التالية.

العديد من المستجوبين إذن رُفض لهم أكثر من مطلب حصول على تأشيرة، ويظل السيد (أ.ه)، تاجر يبلغ من العمر 32 عاما، المثال الأبلغ إذ تم رفض مطلبه للحصول على تأشيرة شنغان 12 مرة. كذلك الطالبة الجامعية في اختصاص الهندسة (ن.ز) التي تم رفض مطالب التأشيرة التي قدمتها للدراسة وللسياحة 5 مرات في الفترة الممتدة بين جويلية 2018 وماي 2019. أما (م.ص)، صاحب مدرسة لتعليم السياقة فقد تم رفضه رغم تقديمه لجميع الوثائق الداعمة المطلوبة لإثبات إستقرار وضعيته المادية، وربما يعود ذلك لرفض أول مطلب تقدم به حين كان معطلا عن العمل.

رفض أول مطلب للحصول على تأشيرة له في الأغلب إذن تأثير على المطالب المقدمة لاحقا، خاصة إذا ما تعلق سبب الرفض بخطر الهجرة غير النظامية. رغم غياب دليل قاطع لصحة هذا التأثير، يبقى هذا الاعتقاد السائد لدى اغلب المستجوبين إذ حدثنا (ب.أ)، مسؤول تجاري، أنه سبق وسمع انه "في حال تم رفض مطلب التأشيرة للسبب 8 أو 9، من الأفضل نسيان أمر الحصول عليها مدى الحياة".

أما العكس فلم يقع إثباته. الحصول على تأشيرة شنغان لا يعد ضمانة للتحصل عليها مرة أخرى. نذكر مثلا السيدة (ز.س) البالغة من العمر 29 سنة والعاملة بمنظمة غير حكومية والتي تحصلت على تأشيرة شنغان

6 مرات من قبل، ليتم رفض مطلبيها مرتين في الفترة الفاصلة بين جوان وديسمبر 2018. كذلك (د.ل) الموظف بنزل البالغ من العمر 42 سنة والليبي الجنسية تحصل مرتين على تأشيرة شنغان لدخول فرنسا إلا إن مطلبه الذي تقدم به سنة 2019 لدخول نفس البلد قوبل بالرفض.

(ج.د) سبق وتحصلت على تأشيرة شنغان صالحة لمدة 3 أشهر إلا إن مطلبيها في الحصول عليها مرة أخرى قوبل بالرفض مرة أولى في جوان 2019 ومرة أخرى بعد بضع أسابيع. أخبرتنا (ج.د) بأنها " فعلت المستحيل" للحصول على التأشيرة عند تقديم مطلبيها للمرة الثانية حتى أنها اشتربت تذكرة العودة مسبقاً لثبت عزمها على الرجوع إلى تونس إلى أن كل مجهوداتها ذهبت سدى إذ فشلت في إقناع السلطات القنصلية الفرنسية.

III. هل تشجع سياسة التشدّد في منح التأشيرات الهجرة غير النظامية؟

فكرة وجود علاقة بين التشديد على القنوات النظامية للهجرة – والسفر بصفة عامة – واللجوء إلى الهجرة غير النظامية فكرة تقليدية، إلا أن إثبات حقيقة وجود هذا الرابط رغم منطقيته يبقى صعبا. حاولت بعض الدراسات إثباته بصفة كمية إلا أن مثل هذه الدراسات واجهت عوائق تجريبية متعلقة خاصة بالتقدير الكمي لسياسة التشدّد في منح التأشيرات.

سألنا المستجيبين ما إذا كانوا قد فكروا في الهجرة غير النظامية وجاءت أغلب الإجابات بالنفي، كما توقعنا. أغلب المقدمين بمطالب الحصول على تأشيرة الذين استجوبناهم كانت لهم وضعية اجتماعية واقتصادية مستقرة، إن لم نقل جيدة، وهو أمر متوقع بما أن إجراءات التأشيرة، بداية من الوثائق الداعمة المطلوبة إلى نفقات تقديم المطلب ومصاريف السفر تحتوي تميّزاً ضمنياً بين الأشخاص حسب "حافظة نقودهم". عموماً، لا يتقدم الأشخاص ذوي الوضعية الهشة بمطالب حصول على تأشيرة فيهم متأكدون من عدم قبول ملفاتهم.

تجدر الملاحظة بأن الأشخاص الذي أقرّوا بتفكيرهم في الهجرة غير النظامية كانوا من المعطلين عن العمل. هكذا أفادنا (أ.ب) الذي يعمل

حالياً مديرًا فنياً في شركة "والذي راودته الفكرة أيام كان معطلاً عن العمل خاصة في الأيام التي كان يشعر فيها بالإحباط، إلا أنه عدل عنها". وقد قال (أ.ب) بأنه "لا يستطيع تقبل فكرة ضرورة استيفاء شروط معينة لقضاء بضعة أيام في مكان ما". كذلك (ج.أ)، البالغ من العمر 32 عاماً والذي اشتغل لفترة كعامل يومي إلا أنه كان معطلاً عن العمل خلال فترة قيامنا بالاستجواب، أكد لنا أنه يفكر فعلاً في الهجرة غير النظامية وفسر لنا ذلك " بأن أغلب شباب حيه سبق وحاولوا "الحرقة" بسبب التمييز وعدم القدرة على التفاؤل بمستقبل أفضل".

ورغم أن بعض المستجيبين أكدوا بأن الهجرة غير النظامية "ظاهرة مستقلة بذاتها" (ر.ف)، وأنه لا شيء يبررها" (أ.ل) " وأنه لا وجود لبديل للسفر نظامياً" (ب.أ)، إلا أن أغلبهم يعتقدون، بدرجات متفاوتة، (وأحياناً يعبرون عن ذلك قبل سؤالنا حتى) بأن سياسة التشدد في منح التأشيرات "تشجع" على الهجرة غير النظامية كما عبر عن ذلك (ج.س) و(ي.ن). أما (م.س) فيعتقد بأن هذا التشدد هو الدافع الرئيسي للهجرة غير النظامية فيما عبر عن ذلك (س.أ) قائلاً: " حين يقدمون لك مثل هذه الأسباب لرفض مطلبك في حين أنك طالب جامعي ولد كامل الحق في السفر بعد سنة من الدراسة، يتملكك الغضب، وترغب في الهجرة بأسرع وقت ممكن وبأي طريقة كانت".

اثنان من المستجيبين ذكروا أمثلة عن أشخاص يعرفونهم ليثبتوا وجود رابط بين تشديد شروط الحصول على تأشيرة والهجرة غير النظامية. حدثتنا (ن.ز) عن صديقها "الذي تم رفض مطلبها في الحصول

على تأشيرة سياحية مرتين" والذي يعتزم عبور المتوسط للسفر كما فعل صديقه. وقد أخبرها "بأنه حاول السفر باحترام كل القواعد إلا أنهم رفضوا السماح له بذلك". أكدت لنا الطالبة الجامعية (ب.ن) والبالغة من العمر 22 سنة كذلك بأن ثلاثة من أصدقائها الذين تم رفض مطالبهم في الحصول على تأشيرة سنغافان، يعتزمون "السفر وحرق أوراق هويتهم هناك".

هذا وأكد العديد من المستجيبين، ولو لم يشعروا هم أنفسهم بالرغبة في الهجرة دون تأشيرة، بأنهم يتفهمون قرار البعض في الهجرة غير نظامية لما يتسبب فيه رفض التأشيرة من إحباط. (د.أ) على سبيل المثال يرى أنه في حين "لديه ما يشغله عن التفكير في هذا الأمر"، هناك العديد الذين يدفعهم الرفض "إلى البحث عن سبل أخرى"، وقد عبر عن ذلك قائلاً: "بعد التعرض للرفض عدة مرات نضطر إلى المجازفة واستجماع شجاعتنا. هناك العديدون ممن تعرضوا للرفض واختاروا هذه الطريقة". أما (و.ه) فتعتبر "بأن هذا ما يحصل حين يُحرم المرء من حريته في التنقل". وأضافت "فليحتلوهم!". (ز.ج) عبرت قائلة بأن: "أوروبا تعامل معنا على أنها مجرمون أو متسللون وحين تم معاملة شخص بهذه الطريقة، يتحول إلى ذلك بالفعل".

تدعم هذه الشهادات نظرية خلق السياسات المتشددة في منح التأشيرة "لمنطق مراوغة". في الواقع، لا تضعف الرغبة في الهجرة برفض مطلب التأشيرة بل على العكس، فغالباً ما تشتد. وينطبق هذا على الأشخاص الذين قدموا مطلباً أو عدداً من المطالب للحصول على

تأشيرة وتم رفضهم كما ينطبق كذلك على الأشخاص الذين لم يتقدموا بمطالب أصلاً لعلمهم بانعدام، أو على الأقل بمحدودية حظوظهم في التحصل عليها بعد الاطلاع على جملة الوثائق الداعمة المطلوبة واستماعهم لتجارب الآخرين. أمام غلق القنوات النظامية، تدفع الرغبة في الهجرة للبحث عن قنوات بديلة كما أثبتت ذلك عديد الدراسات وهو ما يعرف "بتأثير الاستبدال" كما حدده دو هاس، والذي يفسر عدم نجاعة سياسات الهجرة التقييدية.

بالإضافة إلى ذلك، تلعب التكلفة غالباً دوراً في عملية الاستبدال. بالتأكيد يتطلب السفر سواء بطريقة نظامية أو غير نظامية مبلغاً مادياً هاماً. فتكلفة السفر النظامي في ارتفاع مستمر بما في ذلك معاليم التأشيرة وأيضاً استخراج أو تجديد جواز السفر، تذكرة الطائرة الخ... وقد لاحظ (د.أ) بأن المبلغ الذي أنفقه لإتمام إجراءات رحلة لم يتمكن من القيام بها بسبب رفض منحه التأشيرة يعادل "المبلغ الذي كان سيمكنه من العبور بطريقة غير نظامية".

هذه المبالغ المدفوعة لإتمام إجراءات السفر نظامياً لا تضمن السفر، بسبب إمكانية رفض مطلب التأشيرة، وهو ما يجعل دفع هذه المبالغ نوعاً من المخاطرة. مخاطرة لا تجوز مقارنتها بإمكانية الموت غرقاً الواردة في حال تم السفر بطريقة غير نظامية عبر البحر. لكن يمكن القول بأن التكلفة المرتفعة للسفر نظامياً والفرص المحدودة لإمكانية التحصل على تأشيرة هي عوامل تشجع اللجوء للهجرة غير النظامية. ومع

أن قول (د.أ) بأن "العديد من الأشخاص لقوا حتفهم بسبب رفض مطالعهم في الحصول على تأشيرة" قد يبدو مبالغًا فيه، إلا أن سياسة التشدد في منح التأشيرات تساهم فعلاً في تنامي ظاهرة الهجرة غير النظامية عبر البحر والتي تحصد أرواحآلاف المهاجرين كل سنة.

IV. جانباً من المسؤولية

غالباً ما يشعر الأشخاص ذوي المطالب المرفوضة بالغضب تجاه دول فضاء شنغان، وخاصة الدولة التي رفضت مطلب التأشيرة. لكن هذا الغضب يتوجه أيضاً، ولو بصفة أقل، لدولتهم التي هم من رعاياها. توجه عديد المستجوبين بالنقد للسلطات التونسية دون حتى ان نطرح عليهم السؤال. "يجب على الدولة تحمل مسؤوليتها فمواطنوها يتعرضون للاستغلال" هكذا عبر (ل.ت) عن غضبه. أما (س.أ) فقد حمل الدولة التونسية المسئولية في رفض مطلبه للحصول على تأشيرة قائلاً: "أنا غاضب جداً من دولتي، من الوضعية ومن كل شيء. الدولة التونسية تتحمل أيضاً نصيباً من المسئولية فيما يحدث". كذلك يعتبر (أ.ه) الدولة التونسية "متواطئة" فيما يحصل لأنها لا تحمي حقوق مواطنها من الضحايا المظلومين بسبب إجحاف إجراءات التأشيرة".

يشعر المتقدمون بمطالب الحصول على تأشيرة بأنهم تركوا لمواجهة مصيرهم بمفردهم وأنهم ضحايا تمييز يمارس ضد شعب بأكمله. هم مضطرون للحصول على تأشيرة لدخول فضاء شنغان لأنهم تونسيون (أو ليبيون أو حاملون لجنسيات افريقية أخرى) ولأن دولتهم مدرجة ضمن "القائمة السوداء" ولعل هذا هو السبب الحقيقي لرفض مطلب حصولهم على التأشيرة، إذ يندرج الرفض ضمن سياسة تقيدية متشددة مهما كان مضمون ملف المطلب. أما المواطنون الليبيون

فيدفعون كذلك ثمن عدم استقرار الوضع في بلادهم وهو ما يقلص فرصهم في الحصول على تأشيرة دون أن يشكل ذلك خرقا للقانون الأوروبي إذا ما اتبعنا فقه قضاء محكمة العدل الأوروبية.

عدم حاجة الأوروبيين لاستخراج تأشيرة دخول لتونس يفاقم الشعور بالغضب، وهو ما أشار إليه أغلب المستجوبين رغم تأكيدهم على "إيمانهم بتحرير وفتح الحدود"، وعدم مطالبتهم بضرورة بمعاملة الأوروبيين بالمثل، إلا أن الظلم وعدم المساواة فادح جدا ومن الصعب تجاهله.

عبرت عن ذلك (ز.ج) بقولها: "من غير المنطقي أن يتمكنوا من دخول بلادنا دون الحاجة لتأشيرة أو لدفع أية معاليم في حين يجب علينا دفع الكثير مع المال دون أن أكون متأكدة حتى من أنهم سيسمحون لي بزيارة بلادهم". ووصف (أ.ه) ما يحصل بأنه "نوع من الاستعمار".

عبر العديد من المستجوبين عن رفضهم للحدود ول مختلف القيود المفروضة على حرية تنقلهم، حتى من الجانب التونسي. إذ نددت (ز.ج) "بالضمان الأبوى" الذي تطلبه السلطات التونسية للسماح للشباب، حتى الراشدين منهم، بالسفر باعتباره شرطا لا يستند إلى أي أساس قانونية بل على مناشير خفية تحكمنا على حساب الضمانات الدستورية. "الحدود تخنقنا"، هكذا عبرت إحدى المستجوبات عن الوضع، وبالطبع، حسب درجات متفاوتة جدا بين طرفي الحدود.

الخاتمة

كان من المفترض أن يكون السفر مجرد تطبيق لحق حرية التنقل ذهاباً وإياباً، إلا أنه أصبح امتيازاً، على الأقل فيما يخص منطقة شنغان. امتيازاً بالنسبة للشعوب غير المطالبة بالحصول على تأشيرة بما أنها لا تمثل خطراً هجرياً أو أمنياً على أوروبا، وأيضاً امتيازاً بالنسبة للأفراد ذوي الوضعيات المادية والاجتماعية والمهنية المستقرة والجيدة من بين شعوب جنوب المتوسط وأخيراً، امتيازاً لمن لم تسقط ملفاتهم مع تلك المروفة بصفة اعتباطية وتعسفية.

يعيش أغلب أصحاب مطالب الحصول على تأشيرة فترة استكمال الإجراءات كتجربة مهينة وعملية احتيال، منذ تقديم المطلب لمكاتب الخدمات الخاصة، مكاتب لا تجد فيها من يتحاور معك، ولكنك تدفع لها مبالغ مشطة تنضاف إلى معاليم التأشيرة المرتفعة أصلاً. وبذلك، يدفع طالبو التأشيرة ثمن اقتصاد الحكومات الأوروبية لمواردها البشرية والذي يغذي شهية الربح المفتوحة على الدوام لدى مقدمي الخدمات الخواص الذين يفرضون أسعاراً مرتفعة جداً، ولا يمكن استرجاعها في حال الرفض.

أصبح رفض مطالب التأشيرات أمراً متواتراً، دون أن يكون هناك أي نقص في الملف يبرر الرفض. الأسباب المذكورة لا تقدم أي شرح عذر عن كون السلطات اشتبهت في عزم المتقدم بالمطلب على عدم

العودة إلى وطنه. يصبح الإحسان بالمهانة هنا مشروعًا أمام مظلمة الرفض

اعترفت مؤسسات الاتحاد الأوروبي بهذا النقص في تفسير مسببات الرفض، ووعدت في الت NVIC الجديد لقانون التأشيرات بأن إعلام الرفض سيتضمن معلومات أكثر تفصيلا حول أسباب الرفض وإجراءات الطعن. مع ذلك، لا زالت السلطة القنصلية تتمتع بهامش واسع من الحرية في تقييم " مدى العزم على العودة" ليتواصل معها التعسف.

الشهادات التي قمنا بتجميعها تؤكد تشدد سياسة منح تأشيرة شنغان، على الأقل بالنسبة لتونس. هذا التشدد الذي يُبرر عادة بمكافحة الهجرة غير النظامية، صار وسيلة ضغط، إن لم نقل ابتزاز، لإرضاخ دول جنوب المتوسط للقبول بالشروط الأوروبية فيما يتعلق بإعادة قبول المهاجرين لكنه في آن ذاته قد يؤدي إلى نتائج عكسية ويساهم في دفع الشباب (والراهقين) الذين يُنسوا من دخول منطقة شنغان بصفة نظامية إلى محاولة عبور المتوسط، مجازفين بحياتهم، أمام لامبالاة أوروبا المتشدقة بحقوق الإنسان.